

دراسة العدد

التجديد في الفكر الإسلامي

د- رابع مجدي

التجديد في الفكر الإسلامي

د/ رابح مجري
جامعة منتوري-قسنطينة

كثيرا ما نسمع أو نلاحظ بعض الآراء الداعية- خاصة الإستشراقية- إلى القول بأن الشريعة الإسلامية شريعة عادت من جمود وخمول أدى بها إلى الإنسداد التام الذي اصطلح على تسميته بالعبارة الخلدونية «إنسداد باب الإجتهد» ولذلك فإن لهذا الرأي غاية أراد من خلالها أصحابها إيصال فكرة هي أن الشريعة الإسلامية أصبحت مفلسة لا تستطيع مواكبة العصر ولا تلبي طلبات واحتياجات المجتمعات الإسلامية التي هي في تطور ونمو مستمرين. ولذلك نرى أن الخطاب الاستشراقي يهدف من وراء ذلك تنفيذ إرادة القوة والهيمنة الغربية إبان أواخر القرن التاسع عشر والتي كانت تروم استبدال البنية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للمجتمعات الإسلامية من خلال تقييس هذه المجتمعات من بنيتها الأصلية القائمة على الشريعة الإسلامية. من خلال هذا التقييس ترسم دعوى انسداد باب الاجتهاد للمجتمعات الإسلامية مسار التقدم والنهضة فقط من خلال التحامهم بالمشروع الاستعماري وتبعيتهم له. وهذه الدعوى هي التي جعلت منها الكثير من الدول الغربية مطية لاحتلال الدول الإسلامية مثلما فعلت بريطانيا بالهند وما جاورها في القرن الثامن عشر، وفرنسا وما قامت به من طمس لمعالم الثقافة والحضارة الإسلامية الجزائرية في القرن التاسع عشر، وما تقوم به أمريكا في القرن الواحد والعشرين بأفغانستان والعراق، والبقية تأتي.

من هذا المنطلق يجدر بنا أن نبحث مشكلة التجديد في الفكر الإسلامي ، وهل استطاع المجددون أن يصلوا إلى الغاية المفقودة؟

ضبط مفهوم التجديد:

التجديد من حيث اللغة مأخوذ من الفعل «جَدَدَ»، حيث يقال: تجدد الشيء، أي صار جديداً، وجدده صيره جديداً، وكذلك أجده واستجدّه، والجديد نقیض الخلق، والجدة مصدر الجديد، وهي نقیض البلي، يقال

«بلي بيت فلان، ثم أجده بيتا من شعر» ويقال لمن لبس ثوبا جديدا: «أبل وأجد وأحمد الكاسي» والأصل في هذا المعنى القطع. يقال جددت الشيء فهو مجدود وجديد أي مقطوع. ومن هذا قولهم ثوب جديد، وهو في معنى مجدود أي كأن ناسجه قطعه الآن. أما في ما لا يقبل القطع فقد استعمل التجديد بمعنى الإعادة مثل تجديد الوضوء أي إعادته. وتجديد العهد أي تكراره تأكيدا¹.

ولقد ورد مصطلح «جديد» الذي يفيد معنى البعث والإحياء والإعادة في عدة أماكن من القرآن الكريم. مثل قوله: ﴿وَقَالُوا أَذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا إِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾² فهذه الآية دالة على التجديد صراحة ويقصد منها تجديد الخلق أي بعثه وإحيائه وإعادته. وقد تكرر هذا المعنى في كثير من الآيات القرآنية³.

والحال كذلك فقد ورد هذا اللفظ في السنة النبوية من خلال الأحاديث النبوية الداعية إلى التجديد، وذلك في الحديث الذي جاء على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم: «جدّدوا إيمانكن. قيل: يا رسول الله كيف نجدّد إيماننا؟ قال: أكثروا من قول لا إله إلا الله»⁴.

وغير ذلك من الأحاديث الدالة صراحة على التجديد، ولذلك فإن التجديد في هذه الحالة هو عدم التقيّد الكلّي بالكثير من الآراء والأقوال السابقة للأمم أو الأفراد أو المذاهب، لأن أحوال الناس متغيرة ومتبدلة والأقوال والآراء ثابتة. فالثابت لا يقوم المتغير، لأن التغير جاء لدواعي الحياة ولا بد من مسايرة هذه الدواعي حتى تستمر الحياة بما يتفق ومتطلبات العصر على أن لا يخالف ولا يبذل الثوابت المتفق عليها.

أما في الاصطلاح فإننا لم نعثر له على تعريف محدّد، وكل ما وجدناه هو ما تركه المعاصرون من المفكرين المسلمين. حيث جاء عند أحد المفكرين المهتمين بالتراث وكيفية بعثه قوله: « وكلمة التجديد تعني تكوين ظروف الاستمرارية، وتجديد الفكر يعني استمرارية الإيمان بصلاحيّة ذلك الفكر لكي يكون أداة لتوجيه الإنسان و هدايته »⁵. والتجديد حسب فاروق النبهان يمثل عاملا من عوامل التلاقي والتواصل بين الإنسان والفكر باعتبار الإنسان في تفكيره هو إحياء للماضي وربط بين الماضي والحاضر، فالفكر يمثل تلك النواة التي تجعل الإنسان في موقع تجديد، وذلك في حالة ربط القديم بالجديد أو الأحداث بعضها

1 - ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت-لبنان 1955 مادة جدد وأيضا الجوهري، الصحاح، دار العلم للملايين-بيروت 1979 مادة جدد.

2 - سورة الإسراء الآية 49.

3 - سورة سبأ الآية 7، سورة السجدة الآية 10، سورة ق الآية 15.

4 - مسند الإمام أحمد، ج-2 ص4.

5 - فاروق النبهان، منهج التجديد في الفكر الإسلامي، مؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود للدراسات الإسلامية والعلوم الإنسانية -المغرب ط-1989، ص49.

ببعض حتى تتبين معانيها ومفاهيمها وتطبيقها على الواقع المعاش. والتجديد هو «أداة التواصل، لأنه يعطي للفكرة بعدها الزمني عن طريق ربط تلك الفكرة بالرؤية المتجددة التي تمنحها القدرة على الاستمرار والبقاء والصمود في وجه التطورات المستحدثة التي يفرضها الواقع الجديد وتألّفها الأجيال اللاحقة»¹.

ونرى حسن حنفي يميز بين التراث والتجديد، فيرى في الثاني أنه إعادة تفسير التراث طبقا لحاجات العصر². ثم يذهب مذهباً آخر يخالف به النبهان حين يقرر أن التجديد هو الغاية وهي المساهمة في تطوير الواقع، وحل مشكلاته والقضاء على أسباب معوقاته، وفتح مغاليقه التي تمنع أية محاولة لتطويره³. ويرى في التراث وسيلة وليس غاية وهو ما خالف به النبهان في ما ذهب إليه حينما جعل التجديد وسيلة الاستمرار.

والتجديد يأخذ معنى الاجتهاد، أو هو الاجتهاد ذاته، ذلك لأن كلا منهما يهدف إلى الفصل في قضية من القضايا التي تخص الأمة الإسلامية، تلك القضايا التي نقول عنها أنه لا يوجد نص صريح يقضي فيها حتى يقوم الفرد أو الجماعة بأداء ذلك الحكم بحسب ما نصت عليه الشريعة. غير أننا نميز بين نوعين من النصوص، النص القطعي والنص الظني. فالقطعي لا خلاف فيه يؤخذ كما هو، لأنه واضح وصريح فلا لبس فيه ولا اختلاف. بينما النص الظني هو ذلك النص الذي لم يقطع في المسألة المطروحة برأي بل يوحي بأن هناك احتمالية كون هذا الحكم الذي يستخرج من النص الظني يناسب أو يلائم هذه القضية بناء على قياس أو استحسان أو استصحاب أو غير ذلك من المناهج الإسلامية. كما أن القضايا نقسمها إلى قسمين:

- قضايا متعلقة بالعبادات: وهي التي لا اجتهاد فيها كون الشارع قد دل عليها وبين كلياتها وجزئياتها وما على الفرد إلا إتيان هذه الأحكام أو الطاعات.

- قضايا متعلقة بالمعاملات: وهي القضايا التي نقول عنها قابلة للاجتهاد أو التجديد، فهي تمارس، وممارستها تختلف من عصر إلى آخر وذلك وفقاً لمصالح الناس، لأن الشارع حينما شرع قد راعى مصالح الناس في ذلك. والشريعة لما وضعت راعى فيها واضعها سهولة الإتيان وليس صعوبته. ثم إن الأحكام الشرعية في المعاملات أغلبها معلل يهدف إلى تحقيق مصلحة أو درء مفسدة. وهذا ما يجعلها في غالب الأحيان وحسب الضرورة قابلة للتغيير محافظة على تحقيق مقاصدها. وأن هذا ممكن حتى في النصوص القطعية بالنسبة لبعض الأحكام المقررة بنصوص قطعية الورود والدلالة⁴. وذلك مثل ما قام به عمر

1 - المصدر السابق ص 49.

2 - حسن حنفي، التراث والتجديد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ط-2002، ص 5.

3 - المصدر نفسه - ص 13.

4 - أحمد الخليلي، التجديد أم التغلب على عقبات الطريق، ضمن كتاب تجديد الفكر الإسلامي - ص 89.

بن الخطاب في عدم تطبيق قطع يد السارق كما نصت عليه الشريعة والسبب في ذلك أنه راعى الزمان والظروف الاقتصادية، وهو ما يعرف بعان المجاعة. فالجوع وعدم وجود ما يؤدي إلى إشباع رغبة الأكل الملحة سوى السرقة كان سببا في تعليق هذا الحكم ولو لوقت. وكذلك موقف عمر بن الخطاب من صرف الزكاة إلى المؤلفه قلوبهم. ويتم هذا عن طريق الاستحسان والمصالح المرسله وسد الذرائع وغيرها.

فالمصلحة بمفهومها الشرعي لا تتعارض مع مقاييس العقل والفطرة السليمة، ولئن كان هناك قصور في المصلحة وهذا نابع من الأفراد في اتخاذ الأحكام أو الوصول إليها هذا ما يؤدي إلى الوقوع في الخطأ والزلل في كثير من الأحيان. لكن إذا كان هذا التقرير جماعيا فإنه من النادر أن يؤدي بالفهم إلى الانحراف عن المقياس الشرعي للمصلحة. لذلك نظرا إلى الإجماع على أنه لا يمكن ورود النسخ عليه. بينما النص القرآني والسنة يقع عليهما النسخ. ولعل هذا الأمر أدى عند البعض بأن جعلوا الإجماع من حيث القوة هو أقوى الأدلة الشرعية.

فالنصوص التي شرعها الشارع وجعلها معايير أو مقاييس لأحكام مصرح بها على قضايا غير منصوص عليها. وذلك ينطبق على وجه الخصوص على القضايا المتعلقة بالمعاملات، لأن نصوصها اقتصر في المعاملات على الأحكام الأساسية التي تصلح لكل جماعة في كل مكان وزمان، ثم قررت كثيرا من المبادئ العامة التي يمكن تشريع الأحكام على ضوءها¹، والتجديد أو الاجتهاد في القضايا أو الأحداث التي تتعرض سبيل الإنسان لا يخرج عن إطار النص الديني، فالاجتهاد كما قال ابن حزم هو البحث عن الأحكام واستخراج تلك الأحكام من النصوص الدينية. وكما يذهب إليه جمهور الأصوليين إلى اعتبار أدلة الشرع المتفق عليها أربعة وصولا إلى القياس، لأن الشارع أو المشرع قد أعطى أمثلة لبعض القضايا التي تعترض الإنسان وبيّن فيها كيفية القضاء، ثم ترك له الباقي كي يقوم هو بعملية استخراج الأحكام بناء على ما قد وصفه، ولذلك قيل عن النص الديني أنه يمتاز بالخصوبة والسعة والحيوية ما يدعو في الوقت ذاته إلى ممارسة الاجتهاد والحث عليه².

الموقف من التجديد:

لقد اختلف الباحثون في علم أصول الفقه حول مسألة كيفية التجديد، هل تكون على المستوى الشكلي؟ أم على مستوى المضمون؟ وإزاء ذلك فقد انقسموا إلى قسمين:

1 - إبراهيم سلقيني، الاجتهاد، الملتقى السابع عشر للفكر الإسلامي، الجزائر، وزارة الشؤون الدينية - ص2.

2 - المرجع السابق - ص2.

القسم الأول: وهم الذين يطلق عليهم المتحفظون أي الذين يرون أن التجديد لا يمس مضمون العلم للأسباب التالية:

1 - أن هذا العلم قد اكتمل بناؤه ووضعت قواعده واستقرت، ولذلك فإن هذه الزيادة لم تعط شيئاً جديداً ولن تتجاوز الإطار الشكلي. وهذا ما يؤكد عبد اللطيف الفرفور وعمر مختار القاضي ومحمد سعيد رمضان البوطي¹.

2 - صعوبة تجديد مضمون العلم. ذلك أن الخوض في المسائل الأصولية أمر بالغ الصعوبة، تقف عقول المعاصرين عاجزة عن القيام به، ولأدل على ذلك أن القدماء حينما كتبوا فيه فإنهم قد تقربوا إلى مذاهب وشيع، وكانت لهم مواقف مختلفة ومتباينة، وذلك راجع في كثير من الأحيان للمادة العلمية التي يتكون منها هذا العلم بالإضافة إلى التفرعات التي تتفرع قضاياها إليها ما أدى إلى كتابة المؤلفات والموسوعات والمختصرات التي تصل إلى حد الألغاز.

3 - يرى البعض أن في التجديد مضررة بالعلوم الإسلامية عموماً وهدم لأركان الدين الإسلامي وإسقاط الالتزام بالشرعية الإسلامية، وتمييعاً لحقيقة الإسلام وإذابة جوهره في جوهر حضارات وثقافات مناقضة لأصوله ومعارضة لمبادئه².

ويذهب الموقف الثاني القائل بالتجديد الباطني والخارجي، ويمثل هذا الاتجاه بعض الدارسين لعلم أصول الفقه ولبعض العلوم الأخرى غير الشرعية، وقد ذهب هؤلاء لتأكيد موقفهم من أدلة نذكر منها³:

1 - أن التجديد من الناحية الشكلية غير كاف ولا يستطيع الوصول إلى تحقيق التجديد المنشود، لأن التجديد الحقيقي لا بد من توافر الجهود العلمية التي تسعى إلى معالجة القصور الذي يعتري مضمون العلم الموروث.

2 - أن علم أصول الفقه هو من العلوم التي وضعها الإنسان وجعلها منهجاً يستعمله لفهم أغراض واضع الشريعة، وإذا كان كذلك فإنه يصنف ضمن التراث الفكري الإسلامي الذي تشكل داخل التاريخ، وبالتالي فلا يوجد داعي لإضفاء الصبغة التعبدية عليه، ومنه فإنه يخضع للتقويم والمراجعة كغيره من العلوم الأخرى.

1 - جميلة بوحاتم، التجديد في أصول الفقه (دراسة نقدية)، رسالة دكتوراه دولة، جامعة الأمير عبد القادر-قسنطينة-2005-ص70.

2 - جميلة بوحاتم، التجديد في أصول الفقه (دراسة نقدية)، رسالة دكتوراه دولة، جامعة الأمير عبد القادر-قسنطينة-2005-ص71.

3 - المرجع نفسه ص71-72.

إن الاجتهاد المعاصر لا يكفي فيه الرجوع إلى القديم من أجل وضع حلول للقضايا المستجدة، وإنما عليه أن يستعين بمنهج أصولي جديد وذلك حتى يساير التغير الذي تفرضه أصول الحياة واختلاف ظروف الزمان والمكان، وربط ذلك بالواقع المعاش حتى يمكن أن يعالج متغيرات الحياة والمستجدات التي تحدث باستمرار. ومنه فإن الفقه الموروث تبين منه أنه لا يستطيع مسايرة الأحداث الراهنة وذلك لاختلاف هذه الأحداث من جهة، ولكون هذه الأحداث كذلك لها ضرورتها تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، ولذلك كان لزاما علينا توليد فقه جديد قادر على التكيف مع الأحداث المستجدة، لأن الشريعة ما جاءت لتصعب على الناس العيش وإنما لتسهيل ذلك، ولكون الشريعة ليست مرتبطة بمكان وزمان محددين، وإنما هي شريعة صالحة لكل الأزمان والأمكنة.

كما أن الحاجة إلى بناء نظام معرفي إسلامي تدعو إلى تجديد أصول الفقه باعتباره منهج الفكر عند المسلمين. وهو جزء من الشريعة الإسلامية التي يمكن أن تسهم في ترشيد مسيرة الفكر الإنساني وإثرائه. وفي عصرنا الحاضر نجد أن النظام المعرفي الذي تنطلق منه العلوم الاجتماعية والإنسانية يستبعد الوحي، ويعتبر الوجود مصدرا وحيدا للمعرفة. مما خلق أزمة داخل هذه العلوم جعلتها كثيرا ما تقف عاجزة عن فهم الإنسان والمجتمع وإحداث التغيرات المرجوة، ولما كانت آفاق حركة الاجتهاد المعاصر بناء علوم اجتماعية وإنسانية وفق التصور الإسلامي كان لابد من إعادة النظر في أصول الفقه الموروث، بطريقة تتيح الاستفادة منه في بناء النظام المعرفي الإسلامي الذي ستنبثق منه تلك العلوم¹.

وبالتالي نقول أن التجديد واقع لا محالة في أصول الفقه سواء كان على المستوى الشكلي أو على المستوى الداخلي (المضمون). ذلك لأن روح الشريعة الإسلامية تستدعي ذلك كونها صالحة لكل زمان ومكان. كما أن الأحداث متجددة ومتغيرة ولابد من مسايرة هذا التجدد والتغير الذي يقع على بني الإنسان من وجود قضايا ومشكلات لم تكن موجودة من قبل وهي شبيهة بما سبق أو قريبة الشبه، فلذلك وجب النظر فيها واستخراج أحكام لها من الشريعة الإسلامية، وذلك راجع لجلب المنفعة ودرء للمفسدة.

والتجديد لم يكن وليد هذا العصر، فقد كانت هناك محاولات ولو فردية عبر مراحل التطور التاريخي لعلم أصول الفقه بدءا من الشافعي الذي كتب فيه أول مؤلف إلى غاية عصرنا هذا ولا أدل على ذلك ما كتبه الشاطبي في الموافقات وما تلي بعد ذلك من المعاصرين أمثال الطاهر بن عاشور في مقصد الشريعة الإسلامية وعلال الفاسي من مقاصد الشريعة ومكارمها. وجمال الدين في تفعيل مقاصد الشريعة وغيرهم

1 - جميلة بوحاتم، التجديد في أصول الفقه ص74.

كثير. حيث يقول حسن حنفي: «إن أصول الفقه الجديدة تبدأ من الواقع ومن مصالح الناس المتغيرة بتغير العصور، وهو رد فعل على ما يحدث في هذا العصر من تضحية بالمصالح العامة باسم النص وتراكم مآسي الناس باسم الشريعة... إنما الإصلاح الجذري هو العودة إلى أصول التشريع ومناهج الاستدلال وإعادة بناء علم أصول الفقه نفسه استئنافاً للشاطبي وللطوفي والفاسي وجمال الدين عطية»¹.

والتجديد عند أهل السنة عملي واقعي بعيد عن الخيال والوهم، ولذا فإن ابن الأثير يقرر في كتابه «جامع الأصول» أن التجديد يمكن أن يكون على يد عالم أو على يد مجموعة من العلماء، أو على يد حاكم صالح يقيم الدين بعد درس مفاهيمه².

فالتجديد ضرورة حتمية لأن نصوص الشريعة الإسلامية غير جامدة في نصوصها ولا تقف عند مفهوم واحد لكل نص، لأن النصوص نفسها تدعو إلى التجديد والاجتهاد وتعد بالثواب عليه حتى إذا حصل خطأ في فهمه أو تأويله.

ولأن التجديد ليس الغاية منه هو حذف السابق كلية أو الاستغناء عنه ووضعه في سلة المهملات، وإنما الغاية منه هو مسايرة الأوضاع الاجتماعية وما يجد عليها من أحداث وتطورات لهذه الأحداث ليقوم بالفصل فيها.

وبالتالي فالتجديد هو الإضافة لما هو موجود في السابق ولكن بروح العصر الذي تعيشه المجتمعات. حيث يقول عز الدين بن عبد السلام (66هـ): «إن وقعت حادثة غير منصوطة أو فيها خلاف بين السلف فلا بد فيها من الاجتهاد من كتاب أو سنة وما يقول سوى هذا إلا صاحب هذيان»³.

فالتجديد أو الاجتهاد هو روح العصر وهو الذي يعطيها نفساً جديداً وأملاً في الحياة الدنيا والآخرة. في الدنيا لتسهيل الحياة وليعمر فيها وليكون خليفة الله في الأرض. وفي الآخرة لينال السعادة والرضا والقبول عند خالقه. ولما كان بهذه الكيفية يجب أن لا يخلو عصر من عصور المسلمين بشروط توفر شروط الاجتهاد⁴ في المجتهد حتى لا يحيد عن طريق الصواب. وما يؤكد وجود الاجتهاد في كل أمة أو عصر وتجديده بعض هذه الأدلة⁵:

- 1 - حسن حنفي، من النص إلى الواقع، ج1، مركز الكتاب للنشر القاهرة، ط-2004، ص135.
- 2 - عبد الله بن عبد المحسن التركي، منهج تجديد الفكر الإسلامي، ضمن كتاب تجديد الفكر الإسلامي-ص44
- 3 - إبراهيم سلقيني، الاجتهاد ص3.
- 4 - المصدر نفسه ص3.
- 5 - المصدر نفسه ص5.

1. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾¹ فهذه الآية صريحة المعنى فهي تدعو الناس إلى الالتزام بما جاء في القرآن والسنة ثم إلى أولي أمر المسلمين. وجاءت هذه الآية للدلالة على أن متى وقع خلاف أو اختلاف بين أفراد المجتمع حول مسألة من المسائل فعليهم الرجوع إلى المصادر الأساسية، فمتى استشكل عليهم الأمر ضرورة الرجوع للمجتهد، وبالتالي فهو تكليف يعم جميع المسلمين في كل بلد وفي كل عصر.

2. ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾² ووجه دلالة هذه الآية أنه يأمر من لا يعلم بسؤال أهل الذكر. فهو أمر عام يشمل بعمومه الأحكام الشرعية، بما في ذلك أهل الذكر، ودلالة هذه الآية أنها تشير إلى نوعين من الناس، البعض منهم يجهلون الأحكام الشرعية ولا يدرون معانيها. والبعض الآخر على علم ودراية بها. ولذلك دلت الآية على سؤال أهل الذكر الذين يجب عليهم التوضيح والبينة على ما قدم إليهم من السؤال لأداء الطاعات الواردة في الآيات، وهؤلاء المجتهدون أو القائمون على تجديد الفكر الإسلامي الأصولي هم الذين يطلق عليهم اسم «أهل الاجتهاد المطلق» ويقصد بهم أولئك الذين يجيبون عن كل مسألة تطرح عليهم حتى إن لم يكن لها نص أو حكم اجتهادي سابق أو نظير لها.

3. إن الوقائع تتجدد باستمرار الحياة، وبسبب هذا التجدد تواجه الأمة الإسلامية في زمن أنواعا من المعاملات والشركات والعقود والتصرفات، فلم تَرِدْ بأحكامها نصوص ولم يتناولها اجتهاد سابق فلا بد من وجود من هم أهل الحلّ مثل هذه الإشكالات حتى يستطيعون استنباط أحكام لهذه القضايا أو الوقائع، ويسايروا بالتشريع والتقنين تطورات الأمم، وحاجات الناس. فالإسلام هو دين لجميع الناس على اختلاف عرقها وأجناسها وألوانها. فهو لا يقضي أحدا ولكون الدين الإسلامي جاء آخر الأديان فيجب أن يواجه حاجات كل قوم في كل زمن ويكون صالحا لكل زمن ومكان. وهذا الأمر يدعو إلى التخلي عن التقليد طالما أن هناك في الأمة من هو أهل للتجديد والاجتهاد. فأبو حنيفة حينما قضى في مسألة وقيل له أنك خالفت من سبقك فيها قال هم رجال ونحن رجال أي لكل عصر علماءه ولكل عصر قضاياه، فلا بد أن يساير العصر الذي نعيشه. فالمصلحة تدعو إلى البحث في الشريعة لاستصدار الأحكام لها. وما خلق العقل في الإنسان إلا ليتدبر الأمر وإلا كان الإنسان شبيها بالجمادات.

1 - سورة النساء الآية 59.

2 - سورة النحل الآية 43.

4. ويذهب محمد أركون¹ مذهباً آخر للدلالة على استمرارية وضرورة وجود المجتهدين ويرد ذلك إلى ما ستحدث في العالم الإسلامي من تغيرات مثل ظهور الدول المستقلة في العالم العربي الإسلامي بعد أن خاضت صراعاً مريراً من أجل نيل استقلالها فهذه الدول الجديدة باستقلالها تكون اختلطت ببعض القوانين والأعراف التي جلبتها الدولة المستعمرة بالقوانين والأحكام الإسلامية فلذلك كان لابد من وجود من يعمل ويجتهد حتى يرشد إلى الحكم الصحيح الصادر من النصوص سواء بالإجماع وهو نوع من الاجتهاد أو بالاجتهاد.

5. ثم لأن لتزايد النمو الديمغرافي والسكاني الضخم غير جذريا خلال السنوات الأخيرة كثيراً من الأطر الاجتماعية للمعرفة.

والتجديد في علم أصول الفقه هو كيف يمكن تجاوز النظرة الأحادية إلى النظرة الشاملة في دراسة القضايا والمشكلات أو ما يستجد في حياة المسلم، ولذلك كان لابد من وضع مناهج ملائمة لاجتهاد معاصر يستجيب لقضايا التنظيم الاجتماعي في مختلف الأنشطة الحياتية التي يعيشها المجتمع، سواء تعلق الأمر بالقضايا الراهنة أو التي نتوقع حدوثها في المستقبل، فيكون النص الشرعي متفاعل مع الواقع المعاش، فيلبي التفتين القائم على الشريعة ضرورات الواقع أو خياراته وتغيير هذه الضرورات وهذه الخيارات.

ومن الأمثلة على ذلك، قضية الإنجاب وعدم تحديد القدر المعين من الذرية والنسل، لأن الحكم الشرعي الأساسي والمبدئي الذي ينطبق على هذا الموقف وهذه الممارسة هو حكم الإباحة والمشروعية بالمعنى الخاص، وقد يكون عند البعض من الأعمال الراجعة أو المستحبة، هذه الرؤية القديمة كانت لها دواعي وأسباب وغايات خاصة في بداية قيام الدولة الإسلامية وما كانت تضعه في الحسبان لبناء وانتشار هذه الدولة وما تحتاجه من قوة وعدد «... غير أن هذه النظرة الآن لا تتناسب في كثير من الحالات مع أوضاع مجتمعات معينة تعاني من كثرة السكان وقلة الموارد، وتعاني من قلة التجهيز لتقدم الخدمات اللازمة في مجال التعليم والتأهيل وإيجاد فرص العمل»² ولتأكيد ذلك نذكر المثال التالي المتعلق بالصدقة، فالمعروف أن الصدقة تعطى نقدا للفقير حتى يستطيع إنفاقها فيما يحتاجه، لكننا اليوم نعيد التفكير في كيفية أداء الصدقة نتيجة التحولات الاجتماعية، بحيث تواكب هذا التطور وتؤدي وظيفة دائمة بتقليص عدد المعوزين وتعود على المجتمع بالفائدة وذلك من خلال إيجاد فرص عمل من خلال إنشاء مشاريع تعود بالفائدة على الفرد

1 - محمد أركون، من الاجتهاد إلى العقل الإسلامي، ترجمة هاشم صالح، دار السامي بيروت، ط-1993، ص213.

2 - محمد مهدي شمس الدين، مناهج الاجتهاد وتجديد أصول الفقه، ضمن كتاب مناهج التجديد-ص17.

والمجتمع¹. من هنا نرى كيف يمكن قيام منهج على رؤية تفاعلية بين الحكم الشرعي والواقع المعاش وتفاعل الواقع المعاش والمادة القانونية التي هي الحكم الشرعي.

الخاتمة:

1 - إن على المسلمين البحث في مشكلات وأوضاع كثيرة جدت في هذا العصر وفي قيم وأعراف تبدلت عما كانت عليه، ودراسة هذه الأوضاع من صميم واجبات المسلم القادر على إبداء الرأي فيها لتسهيل الحياة الدنيا لأن الدين يسر وليس عسر، ولتجميل أخلاقه بالأفعال الحسنة حتى يلقي الرضا والثواب في الآخرة.

2 - إن التجديدات باتت ضرورة ملحة يجب على المسلم أن ينهض بها حتى يواكب تطور الحياة والتغلب على صعوبتها في إطار الموروث الثقافي الإسلامي، حيث يعد أصول الفقه ثروة منهجية قيمة أدت بالعقل إلى حل إشكالية تناهي النصوص وتوالي الوقائع.

3 - إن العالم الإسلامي هو مزود بتفكير عميق نفاذ وتجارب جديدة، وينبغي عليه أن يُقبل في شجاعة على إتمام التجديد الذي ينتظره سواء مع أوضاع الحياة العصرية أو حتى على مستوى الأفراد وذلك بالرجوع إلى الدين الذي ينهض بالأفراد ويبدل الجماعات بقضها وقضيضها وينقلهم من حال إلى حال.

4 - إن طغيان الحضارة الغربية والانبهار بما أنتجته من وسائل وأدوات صارخة، جعلت البعض من المجتمعات الإسلامية تنساق وراء ما أنتجته الحضارة الغربية واستعماله استعمالا مفرطا ما أدى إلى ضياع كينونتهم الحضارية وذاتيتهم وصاروا يعيشون أسرى في سلوكهم وفي أنفسهم لسلطان المدنية الغربية بكل ما فيها من مظاهر السلب، ولذلك وجب الرجوع إلى التراث الإسلامي الذي زواج بين المسائل المادية والروحية وجعل الأولى خادمة الثانية.

5 - إن التجديد لا يكون نافعا حقيقيا إلا إذا تضافرت الجهود الفردية والجماعية. وأول خطوات معالجة الواقع نشر الوعي لتتكون الإدارة الجماعية التي تسهل بعد ذلك الخطوات الأخرى نحو الاندماج الجماعي وإنهاء الفصل بين اجتهاد الدولة والاجتهاد الفقهي ووحدة مؤسسة التشريع شكلا ومضمونا.

1 - محمد مهدي شمس الدين، مناهج الاجتهاد وتجديد أصول الفقه، ضمن كتاب مناهج التجديد-ص17.